


بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ





شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الالكتروني والميكروفيلم



جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم


قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغييرات




يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار






بعض الوثائق الأصلية تالفة





بالرسالة صفحات لم ترد بالأصل





كلية الحقوق



المواجهة الجنائية لجرائم المنافسة الحرة " دراسة مقارنة "

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

أحمد جمال محمد عبد الحميد

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور / عمر محمد سالم

أستاذ القانون الجنائي - عميد كلية الحقوق جامعة القاهرة (السابق)
وزير الدولة لشئون المجالس النيابية و القانونية (الأسبق)

لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة

(رئيسا وعضوا)

الأستاذ الدكتور / أحمد عوض بلال

أستاذ القانون الجنائي - عميد كلية الحقوق جامعة القاهرة (الأسبق)

(مشرفا)

الأستاذ الدكتور / عمر محمد سالم

أستاذ القانون الجنائي - عميد كلية الحقوق - جامعة القاهرة (السابق)

وزير الدولة لشئون المجالس النيابية والقانونية (الأسبق)

(عضوا)

المستشار الدكتور / محمد سمير محمد زكي

نائب رئيس محكمة النقض

٢٠١٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي (٢٥) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي (٢٦) وَاحْلُلْ

عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي (٢٧) يَفْقَهُوا قَوْلِي (٢٨) "

صِرْقَ اللَّهِ الْعَظِيمِ

إهداء

إلي من فضلنا علي نفسه في كل شيءٍ إلي رمز البذل والعطاء... "أبي
الغالي"

إلي من أخفت همومها عنا لتجنبنا القلق، إلي ينبوع الأمل والتفاؤل، إلي من كان
دعاؤها سر نجاحي، وحنانها بلسم جراحي، إلي... "أمي الحبيبة" ..
إلي سندي وقوتي وملاذي بعد الله، إلي من أظهروا لي ما هو أجمل من
الحياة... "إخوتي" ..

إلي أساتذتي الأجلاء لما قدموا لي من عطاءٍ غير محدود...

إلي كل من كان له علي فضل...

إلي وطني الحبيب مصر..

إليهم جميعاً أهدي هذا العمل المتواضع.

الباحث

شكر وعرفان

الحمد لله الذي تكونت بقدرته الأشياء وتتابع فضلته النعم والآلاء، وإنشقت بحكمته السماء وإستوت بعظمته الأرض، وكتب بمشيئته الشقاوة والهناء، والصلاة والسلام علي سيد خلق الله، أصدق من تعلم وخير من علم، محمد النبي الأمي عليه وعلي آله أفضل الصلاة وأتم التسليم، وبعد،،،

إنه لمن دواعي سروري وإمتناني أن أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والإعتراف بالجميل لأستاذي البار معالي الأستاذ الدكتور / عمر محمد سالم، أستاذ القانون الجنائي، وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة (السابق)، وزير الدولة لشئون المجالس القانونية والنيابية (الأسبق) الذي شرفني بقبول الإشراف علي هذه الرسالة وزينها من طيف علمه، فله مني كل التقدير والثناء علي ما قدمه لي خلال فترة إعداد هذه الرسالة من نصائح وتوجيهات سديدة فيها تواضع العلماء، وحلم الأتقياء، وسماحة الأدباء، فكان لها بالغ الأثر في إنجاز هذا العمل، فأدعو الله أن يُمتع سيادته بموفور الصحة والعافية وأن يجزيه عني وعن طلبة العلم خير الجزاء.

كما يسعدني بل ويشرفني أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلي معالي الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال، أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة (الأسبق) لقبوله الإشتراك في لجنة المناقشة والحكم علي هذه الرسالة، لتقويم إعوجاجها وسد خللها، وستكون ملاحظاته موضع عنايتي وموطن رعايتي، وأسأل الله العلي القدير أن يمن علي سيادته بالصحة والعافية و بكل خير؛ ليظل نبراساً عليماً يهتدي به، إنه سميع مجيب الدعاء .

والشكر موصول والتقدير محمول لمعالي المستشار الدكتور/ محمد سمير محمد زكي، نائب رئيس محكمة النقض، لقبوله الإشتراك في لجنة المناقشة والحكم علي هذه الرسالة، بالرغم من كثرة مشاغله وإلتزاماته العلمية والعملية، ولكنه بتواضع العلماء الأجلاء دائماً ما يكرس الكثير من وقته لخدمة من يريد العلم، وبالتأكيد ستكون ملاحظاته التي سيبيدها موضع إهتمامي وتقديري، فجزاه الله عني خير الجزاء.

مقدمة

تعد جرائم العدوان علي حرية المنافسة من الجرائم الاقتصادية التي لا يتقيد فيها القاضي بالأحكام المقررة في القانون العام، وذلك لأن القانون الإقتصادي له من الأهمية ما يقتضي تطلب منتهي اليقظة في إغلاق الباب أمام أسباب الخروج عليه وإلا تعذر تنفيذ السياسة الإقتصادية للدولة مما يلحق الضرر بالإقتصاد القومي للبلاد، وبصفة خاصة أنه في ظل النظام الإقتصادي الحر تسعى جميع المشروعات الإقتصادية إلي البحث عن وسائل التميز والتقدم الإقتصادي، رغبة في قيادة السوق وتدعيم وجودها، وذلك في إطار قانون العرض والطلب الذي يفترض أن المنافسة الحرة بين المتنافسين في السوق تقود حتمًا إلي منتجات أكثر جودة وبسعر أقل، وهذا يؤدي إلي السعي الحثيث من جانب كل مؤسسة إقتصادية لإظهار ما لديها من مكناات وإبتكارات تميز منتجاتها عن منتجات منافسيها في السوق بما يصب في مصلحة المستهلك و يساهم في خلق مناخ تنافسي حر وطبيعي .

فمنذ أن انضمت مصر إلي إتفاقية منظمة التجارة العالمية فقد إتجهت سياساتها إلي العمل علي الإصلاح الإقتصادي عن طريق فتح الأسواق وتحرير التجارة الخارجية، لذا كان من الضروري إقامة التوازن بين حرية التجارة والصناعة و ضمان حرية المنافسة في السوق^١، و حمايتها من الجرائم التي تقع عدوانًا عليها، إلي أن صدر دستور ٢٠١٤ الذي تضمن النص علي أنه " يلتزم النظام الإقتصادي بمعايير الشفافية والحوكمة، ودعم محاور التنافس وتشجيع الإستثمار، والنمو المتوازن جغرافيًا وبيئيًا، ومنع الممارسات الإحتكارية، مع مراعاة الإلتزان المالي والتجاري والنظام الضريبي العادل، وضبط أليات السوق، وكفالة الأنواع المختلفة للملكية، والتوازن بين مصالح الأطراف المختلفة، بما يحفظ حقوق العاملين ويحمي المستهلك"^٢، وهذا ما

١. د. عمر حماد، الإحتكار والمنافسة غير المشروعة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩، ص ٢٢٩ .

٢ المادة ٢٧ / ٢ من دستور جمهورية مصر العربية، الصادر سنة ٢٠١٤ .

دفع المشرع المصري إلي تنظيم الحق في المنافسة - في خطوة تأخرت كثيراً - بإصداره قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الإحتكارية، وادخال تعديلات شاملة عليه في عام ٢٠١٤.

ويتمثل المقصد الأساسي من قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الإحتكارية، في ضمان المنافسة الكاملة بين المشروعات في السوق، وتجريم أي سلوك يمثل عدواناً علي حرية المنافسة، وصولاً إلي تحقيق الرفاهية للمستهلكين وللاقتصاد القومي، ومؤدي ذلك أن أصبح الحق في المنافسة مشروطاً بأن يكون علي النحو الذي لا يؤدي إلي منع أو تقييد حرية المنافسة في السوق المعنية، حيث أصبح من الضروري حماية المشروعات المتنافسة التي قد تكون قدرتها محدودة، وعدم تركها لسيطرة المشروعات المسيطرة علي السوق^١.

وقد نهي الرسول الكريم صلي الله عليه وسلم عن الممارسات غير الشرعية التي تضر بالتجارة في السوق، أو تؤدي إلي إرتفاع الأسعار مما يضر بالمستهلك و بإقتصاد الدولة، فقد روي أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُعْلِيَهُ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُفْعِدَهُ بِعُظْمٍ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ^٢.

وما روي عن أنس رضي الله عنه أن النَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَا السَّعْرُ، فَسَعَرَ لَنَا، فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ وَ إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطَالِبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ » ^٣.

ولا شك في أن أعمال قواعد المنافسة الحرة بفاعلية من شأنه أن يساعد الدولة في نمو إقتصادها القومي، كما يضمن حسن سير الأسواق، وإستقرار وضبط الأسعار بل والتغلب علي آثار الأزمات الإقتصادية التي تمر بها البلاد، وقد أكد ذلك تجربة الإتحاد الأوربي^١.

١ د. خليل فيكتور تادرس، الوضع المسيطر للمشروع في السوق المعنية علي ضوء أحكام قوانين حماية المنافسة ومنع الممارسات الإحتكارية، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر، ص ٣.

٢ رواه الإمام أحمد في مسنده، ج ١، ص ٢١.

٣ رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجة والدرامي، أنظر الإمام الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٥، ص ٢١٩.